وذلك بصفة خاصة عن طريق اتخاذ الخطوات اللازمة لإنشاء آليات التحقق الضرورية والعمل على كفالة فعاليتها ؛

٧ ـ **تناشد** البلدان الواقعة خارج المنطقة ، التي لها روابط ومصالح بالمنطقة أن تيسر عملية تنفيذ الاتفاق الموقع في اجتماع قمة اسكيبولاس الثاني ، وأن تمتنع عن الإتيان بأي عمل من شأنه عرقلة هذه العملية ؛

٨ ـ **تحث** المجتمع الدولي والمنظمات الدولية على زيادة تعاونها التقني والاقتصادي والمالي مع بلدان أمريكا الوسطى من أجل تنفيذ أنشطة تحقيق أهداف وغايات الخطة الخاصة للتعاون الاقتصادي لأمريكا الوسطى كما نص قرار الجمعية العامة ٢٣١/٤٢ وكوسيلة لدعم الجهود التي تبذلها بلدان المنطقة لتحقيق السلم والتنمية ؛

٩ ـ **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار ؛

١٠ ـ **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والأربعين البند المعنون « الحالة في أمريكا الوسطى : الأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين ومبادرات السلم » .

الجلسة العامة ٥٠
١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨

٢٥/٤٣ ـ مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)[٥٧]

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) وتلقت تقرير الأمين العام[٥٨] ،

وإذ تدرك اهتمام المجتمع الدولي بالتسوية السلمية النهائية من قِبَل حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية لجميع خلافاتهما وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ،

وإذ تحيط علماً بالاهتمام الذي أعرب عنه كل من الطرفين مراراً بشأن تطبيع علاقاتهما ،

واقتناعاً منها بأن هذا الهدف يسهل تحقيقه من خلال تفاوض شامل بين كلتا الحكومتين يتيح لهما إعادة بناء الثقة المتبادلة على أساس وطيد ، وحل المشاكل المعلقة ، بما في ذلك جميع النواحي المتصلة بمستقبل جزر فوكلاند (مالفيناس) ،

١ ـ **تكرر الإعراب عن طلبها** إلى حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية بدء المفاوضات بهدف إيجاد السبل الكفيلة بحل المشاكل المعلقة بين كلا البلدين سلمياً ونهائياً ، بما في ذلك جميع النواحي المتعلقة بمستقبل جزر فوكلاند (مالفيناس) ، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ؛

٢ ـ **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل بعثة مساعيه الحميدة المستأنفة من أجل مساعدة الطرفين على الاستجابة للطلب المذكور في الفقرة ١ أعلاه ، وأن يتخذ التدابير اللازمة لذلك الغرض ؛

٣ ـ **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار ؛

٤ ـ **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والأربعين البند المعنون « مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) » .

الجلسة العامة ٥٤
١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨

٢٦/٤٣ ـ مسألة ناميبيا[٥٩]

ألف

الحالة الناجمة في ناميبيا عن احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي للإقليم

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د ـ ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، المتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢١٤٥ (د ـ ٢١) المؤرخ في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٦ ، الذي أنهت به انتداب جنوب افريقيا على ناميبيا ووضعت الإقليم تحت المسؤولية المباشرة للأمم المتحدة ،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٢٤٨ (د إ ـ ٥) المؤرخ في ١٩ أيار/مايو ١٩٦٧ ، الذي أنشأت بموجبه مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا إلى حين نيلها الاستقلال ،

---

(٥٧) انظر أيضاً الفرع الأول ، الحاشية ٨ ، والفرع العاشر ـ باء ـ ٦ ، المقرر ٤٠٩/٤٣ .

(٥٨) A/43/799 .

(٥٩) انظر أيضاً الفرع الأول ، الحاشية ٧ ، والفصل العاشر ـ باء ـ ٦ ، المقرر ٤٠٨/٤٣ .

وقد درست تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا[٦٠] ،

وقد درست أيضاً الفصل المتصل بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة[٦١] ،

وإذ تشير إلى القرارات والمقررات الأخرى التي أعلنت عدم شرعية احتلال جنوب افريقيا المستمر لناميبيا ، ولاسيما قراري مجلس الأمن ٢٨٤ (١٩٧٠) المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٧٠ و ٣٠١ (١٩٧١) المؤرخ في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧١ ، والفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٧١[٦٢] ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٣١١١ (د ـ ٢٨) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ و ١٤٦/٣١ و ١٥٢/٣١ المؤرخين في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، التي اعترفت فيها ضمن جملة أمور بالمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية بوصفها الممثل الوحيد والحقيقي للشعب الناميبي ، ومنحتها مركز المراقب ،

وإذ تشير كذلك إلى قراريها د إ ط ـ ٢/٨ المؤرخ في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ و ١٢١/٣٦ باء المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، اللذين طلبت فيهما إلى الدول أن تنهي فوراً ، بصورة فردية وجماعية ، جميع معاملاتها مع جنوب افريقيا من أجل فرض العزلة الكاملة عليها سياسياً واقتصادياً وعسكرياً وثقافياً ،

وإذ تشير إلى المناقشات التي جرت في دورتها الاستثنائية بشأن مسألة ناميبيا ، وإلى قرارها د إ ـ ١/١٤ المؤرخ في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ الذي اتخذ في تلك الدورة ،

وإذ تحيط علماً بالمناقشات التي جرت في مجلس الأمن في الفترة من ٢٨ إلى ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ بشأن مسألة ناميبيا[٦٣] وبالقرار ٦٠١ (١٩٨٧) الذي اتخذه في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ ،

وإذ ترحب بالوثائق والبلاغات الختامية لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الرابعة والعشرين المعقودة في أديس أبابا في الفترة من ٢٥ إلى ٢٨ أيار/مايو ١٩٨٨[٢٣] ، ومؤتمر القمة الإسلامي الخامس المعقود في الكويت في الفترة من ٢٦ إلى ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧[٦٤] ، ومؤتمر وزراء خارجية بلدان عدم الانحياز ، المعقود في نيقوسيا في الفترة من ٧ إلى ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨[٦٥] ، ومجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية في دورتيه العاديتين السابعة والأربعين والثامنة والأربعين المعقودتين في أديس أبابا في الفترة من ٢٢ إلى ٢٧ شباط/فبراير ١٩٨٨[٦٦] ومن ١٩ إلى ٢٣ أيار/مايو ١٩٨٨[٢٢] على التوالي ، والحلقة الدراسية المعنية بالمسؤولية الدولية عن استقلال ناميبيا ، المعقودة في استانبول ، تركيا ، في الفترة من ٢١ إلى ٢٥ آذار/مارس ١٩٨٨[٦٧] ، والحلقة الدراسية المعنية بالجهود الرامية إلى تنفيذ خطة الأمم المتحدة لاستقلال ناميبيا ، المعقودة في تورنتو ، كندا ، في الفترة من ٧ إلى ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨[٦٨] ،

١ ـ توافق على تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا[٦٠] ؛

٢ ـ تؤكد من جديد حق شعب ناميبيا غير القابل للتصرف في تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني داخل ناميبيا موحدة ، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ، وكما سلّمت به الجمعية العامة في قراريها ١٥١٤ (د ـ ١٥) و ٢١٤٥ (د ـ ٢١) وفي القرارات اللاحقة للجمعية فيما يتعلق بناميبيا ؛

٣ ـ تدين بقوة نظام جنوب افريقيا لمواصلته احتلاله غير الشرعي لناميبيا متحدياً بذلك قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بناميبيا ؛

٤ ـ تعلن أن احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا يشكل عملاً عدوانياً ضد الشعب الناميبي وفقاً لتعريف العدوان الوارد في قرار الجمعية العامة ٣٣١٤ (د ـ ٢٩) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، وتؤيد الكفاح المشروع الذي يخوضه الشعب الناميبي بجميع الوسائل المتاحة له ، بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، في سبيل صد عدوان جنوب افريقيا وتحقيق تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني داخل ناميبيا موحدة ؛

٥ ـ تعلن أيضاً أن الكفاح من أجل التحرير في ناميبيا هو صراع ذو طابع دولي حسب مفهوم الفقرة ٤ من المادة ١

---

(٦٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ٢٤ (A/43/24) .

(٦١) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٢٣ (A/43/23) ، الفصل الثامن .

(٦٢) التبعات القانونية التي تترتب على الدول نتيجة لاستمرار وجود جنوب افريقيا في ناميبيا (افريقيا الجنوبية الغربية) بالرغم من قرار مجلس الأمن ٢٧٦ (١٩٧٠) ، فتوى ، تقارير محكمة العدل الدولية لعام ١٩٧١ ، الصفحة ١٦ (من النص الانكليزي) .

(٦٣) انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثانية والأربعون ، الجلسات ٢٧٥٥ إلى ٢٧٥٩ .

(٦٤) A/42/178-S/18753 ، المرفقان الأول والثاني .

(٦٥) انظر : A/43/667-S/20212 ، المرفق .

(٦٦) انظر : A/AC. 131/292 .

(٦٧) انظر : A/AC. 131/279 .

(٦٨) A/AC. 131/294 .

من البروتوكول الإضافي الأول[٦٩] لاتفاقيات جنيف المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩[٧٠] . وتطالب بأن تمنح جنوب افريقيا جميع المأسورين من المقاتلين من أجل الحرية مركز أسرى الحرب وفقاً لما تقضي به اتفاقية جنيف المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب[٧١] والبروتوكول الإضافي لها ؛

٦ ـ **تكرر التأكيد** على أن الأمم المتحدة تتحمل ، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢١٤٥ (د ـ ٢١) ، المسؤولية المباشرة عن ناميبيا حتى يتحقق في الإقليم تقرير المصير والاستقلال الوطني الحقيقيان ، وتؤكد من جديد الولاية المسندة إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا إلى حين نيلها الاستقلال ، وذلك بموجب قرارها ٢٢٤٨ (د إ ـ ٥) وقراراتها اللاحقة ؛

٧ ـ **تؤكد من جديد** مقررها القاضي بأن يشرع مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، وفاءً للولاية المخولة إليه ، في إقامة إدارة تابعة له في ناميبيا ، بغية إنهاء احتلال جنوب افريقيا العنصري غير الشرعي للإقليم ؛

٨ ـ **تؤكد أيضاً من جديد** أن المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، حركة التحرير الوطني لناميبيا ، هي الممثل الوحيد والحقيقي للشعب الناميبي ، وأن الاستقلال الحقيقي لناميبيا لا يمكن أن يتحقق إلاّ بمشاركتها المباشرة والكاملة ؛

٩ ـ **تؤكد من جديد رسمياً** أن نيل ناميبيا للاستقلال يجب أن يتم دون المساس بسلامتها الإقليمية ، بما في ذلك خليج والفيس وجزر بنغوين وغيرها من الجزر الواقعة قبالة ساحل ناميبيا ، وتكرر التأكيد على أن أي محاولة تقوم بها جنوب افريقيا لضمها هي بالتالي غير قانونية ولاغية وباطلة وفقاً لقرارات الأمم المتحدة ؛

١٠ ـ **تطلب** إلى مجلس الأمن أن يعلن بشكل قاطع أن خليج والفيس جزء لا يتجزأ من ناميبيا وأن المسألة لا ينبغي أن تترك كموضوع للتفاوض بين ناميبيا المستقلة وجنوب افريقيا ؛

١١ ـ **تؤكد من جديد** تضامنها مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، الممثل الوحيد والحقيقي للشعب الناميبي ، وتأييدها لها ، وتشيد بتلك المنظمة للتضحيات التي تبذلها في ميدان المعركة ، وكذلك لما أبدته في الميدان السياسي والدبلوماسي من روح تتسم بالحنكة السياسية والتعاون وبعد النظر ، على الرغم من الاستفزازات البالغة التطرف من جانب نظام بريتوريا العنصري ؛

١٢ ـ **تثني** على المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية لاستمرارها في تكثيف الكفاح على جميع الجبهات ، بما في ذلك الكفاح المسلح ، والتزامها بضم جميع الوطنيين الناميبيين تحت لوائها في محاولة لزيادة تعزيز الوحدة الوطنية من أجل ضمان السلامة الإقليمية والسيادة لناميبيا موحدة ، وترحب بتدعيم وحدة العمل من جانب القوى الوطنية في ناميبيا ، كما يتضح بجلاء من الإجراءات المترابطة التي اتخذها العمال والشباب والطلبة والآباء والكنائس ومختلف المنظمات المهنية ، خلال هذه المرحلة الحرجة من الكفاح الذي تخوضه تلك القوى في سبيل التحرير الوطني والاجتماعي ؛

١٣ ـ **تؤكد من جديد** أن خطة الأمم المتحدة لاستقلال ناميبيا ، الواردة في قراري مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) المؤرخ في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ و ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ ، هي الأساس الوحيد المقبول دولياً لتحقيق تسوية سلمية لمسألة ناميبيا ، وتطالب بتنفيذها فوراً ودون شروط مسبقة أو تعديل ؛

١٤ ـ **تدين بقوة** جنوب افريقيا لإعاقتها تنفيذ قرارات الأمم المتحدة ، ولاسيما قرارات مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥ (١٩٧٨) و ٤٣٩ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ و ٥٣٢ (١٩٨٣) المؤرخ في ٣١ آيار/مايو ١٩٨٣ و ٥٣٩ (١٩٨٣) المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣ و ٥٦٦ (١٩٨٥) المؤرخ في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٨٥ و ٦٠١ (١٩٨٧) ، ولقيامها ، انتهاكاً منها لهذه القرارات ، بمناورات ترمي إلى دعم مصالحها الاستعمارية والاستعمارية الجديدة على حساب الأماني المشروعة للشعب الناميبي في تقرير المصير الحقيقي والحرية والاستقلال الوطني في ناميبيا موحدة ؛

١٥ ـ **تعرب عن جزعها** لعجز مجلس الأمن حتى الآن عن النهوض الفعّال بمسؤولياته عن صيانة السلم والأمن في الجنوب الافريقي ، بسبب استعمال اثنين من أعضائه الدائمين الغربيين لحق النقض ؛

١٦ ـ **تحث** مجلس الأمن على اتخاذ إجراء حاسم ، وفاء بمسؤولية الأمم المتحدة المباشرة عن ناميبيا ، وعلى اتخاذ إجراء مناسب ، دون مزيد من التأخير ، لضمان عدم تقويض أو تغيير خطة الأمم المتحدة ، حسبما وردت في قرار المجلس ٤٣٥ (١٩٧٨) ، بأي شكل من الأشكال ، ولضمان احترامها وتنفيذها على نحو تام ؛

---

(٦٩) A/32/144 ، المرفق الأول .

(٧٠) الأمم المتحدة ، **مجموعة المعاهدات** ، المجلد ٧٥ ، الأعداد ٩٧٠ إلى ٩٧٣ .

(٧١) المرجع نفسه ، المجلد ٧٥ ، العدد ٩٧٢ .

١٧ ـ **تكرر الإعراب عن اقتناعها** بأن استمرار احتلال جنوب افريقيا العنصرية غير الشرعي لناميبيا وتحديها لقرارات الأمم المتحدة ، وقمعها الوحشي للشعب الناميبي ، وأعمال زعزعة الاستقرار وأعمال العدوان التي ترتكبها ضد دول افريقية مستقلة ، وسياسة الفصل العنصري التي تتبعها ، تشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين ؛

١٨ ـ **تندد** بكل المخططات الدستورية والسياسية المخادعة التي يحاول من خلالها نظام جنوب افريقيا العنصري غير الشرعي إدامة سيطرته الاستعمارية على ناميبيا ، وتطلب بصفة خاصة إلى المجتمع الدولي مواصلة الامتناع عن منح أية صورة من صور الاعتراف لأي نظام تفرضه إدارة جنوب افريقيا غير الشرعية على الشعب الناميبي انتهاكاً لقرارات مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥ (١٩٧٨) و ٤٣٩ (١٩٧٨) و ٥٣٢ (١٩٨٣) و ٥٣٩ (١٩٨٣) و ٥٦٦ (١٩٨٥) و ٦٠١ (١٩٨٧) ولغيرها من قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة ، أو التعاون مع ذلك النظام بأي شكل من الأشكال ؛

١٩ ـ **تدين بقوة** نظام بريتوريا لفرضه ما يسمى بالحكومة المؤقتة في ناميبيا في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٨٥ ، وتعلن أن هذا الإجراء لاغ وباطل ، وتؤكد أنه يشكل انتهاكاً مباشراً وتحدياً واضحاً لقرارات مجلس الأمن ، لاسيما القرارين ٤٣٥ (١٩٧٨) و ٤٣٩ (١٩٧٨) ، وتؤكد كذلك أن المناورة التي تقوم بها جنوب افريقيا بإنشاء مؤسسات عميلة تخدم مصالح النظام العنصري إنما يقصد بها تعزيز القبضة الاستعمارية لبريتوريا على ناميبيا وإطالة أمد قهرها للشعب الناميبي ؛

٢٠ ـ **تكرر تأكيد** وجود طرفين فقط في النزاع القائم في ناميبيا ، هما الشعب الناميبي ، ممثلاً بالمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، ممثله الوحيد والحقيقي ، ونظام جنوب افريقيا العنصري ، الذي يحتل ناميبيا احتلالاً غير مشروع ؛

٢١ ـ **ترفض وتدين بقوة** المحاولات المستمرة التي يبذلها نظام بريتوريا وحليفه لإقامة « ربط » بين تنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) ومسائل دخيلة لا صلة لها بالموضوع ، ولاسيما وجود القوات الكوبية في أنغولا وهي مناورة يقصد بها تأخير استقلال ناميبيا وتعريض مسؤولية الأمم المتحدة عن هذا الإقليم للخطر ، كما تمثل تدخلاً في الشؤون الداخلية لأنغولا ، الدولة المستقلة ذات السيادة ؛

٢٢ ـ **تعرب عن تقديرها** لدول خط المواجهة وللمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية لموقفها البنّاء الذي يتسم بالحنكة السياسية في الجهود الرامية إلى تنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) ؛

٢٣ ـ **ترفض** جميع المحاولات الهادفة إلى تشويه مسألة ناميبيا بتصويرها على أنها جزء من مواجهة عالمية بين الشرق والغرب ، لا على أنها من مسائل إنهاء الاستعمار التي يجب حلها وفقاً لأحكام الميثاق وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

٢٤ ـ **تدين وترفض بقوة** سياسة « التعامل البنّاء » التي تشجع نظام جنوب افريقيا العنصري على استمرار تحديه لقرارات المجتمع الدولي بشأن ناميبيا ، وسياسة الفصل العنصري التي يتبعها ، وهي جريمة بحق الإنسانية ؛

٢٥ ـ **تدين بقوة** التعاون المستمر بين جنوب افريقيا ودول غربية معينة ودول أخرى في الميادين السياسية والاقتصادية والدبلوماسية والعسكرية والثقافية والمالية ، وتعرب عن اقتناعها بأن هذا التعاون يساعد جنوب افريقيا على إطالة أمد سيطرتها على شعب وإقليم ناميبيا وتحكمها فيهما ؛

٢٦ ـ **تشجب** ، في هذا الصدد ، ما قامت به جنوب افريقيا العنصرية من إنشاء وتشغيل ما يسمى بمكاتب الإعلام الناميبية في جمهورية المانيا الاتحادية وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية ، بقصد إضفاء الصبغة الشرعية على مؤسساتها العميلة في ناميبيا ، وبصفة خاصة ما يسمى بالحكومة المؤقتة التي بصددها أدان مجلس الأمن والمجتمع الدولي النظام العنصري ، وتطالب بإغلاق هذه المكاتب فوراً ؛

٢٧ ـ **تدين بقوة أيضاً** حملة التضليل الإعلامي ، الشريرة والتشهيرية ، التي يشنها نظام جنوب افريقيا العنصري وعملاؤه ، بما في ذلك ما يسمى الجمعية الدولية لحقوق الإنسان ، ضد الكفاح العادل الذي يخوضه الشعب الناميبي من أجل تقرير المصير والاستقلال الوطني ؛

٢٨ ـ **تلاحظ مع التقدير** التدابير التي اتخذتها بعض الدول ، والمنظمات الدولية ، والبرلمانيون ، والمؤسسات ، والمنظمات غير الحكومية لممارسة الضغط على نظام جنوب افريقيا العنصري ، وتطلب إليهم مضاعفة وتكثيف جهودهم من أجل إجبار النظام العنصري على الامتثال لقرارات ومقررات الأمم المتحدة ذات الصلة بناميبيا وجنوب افريقيا ؛

٢٩ ـ **تطلب مرة أخرى** إلى جميع الحكومات ، وبصفة خاصة تلك التي لها روابط وثيقة مع جنوب افريقيا ، أن تدعم ، بالتعاون مع مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، الإجراءات التي تتخذها الأمم المتحدة للدفاع عن الحقوق الوطنية للشعب الناميبي إلى حين نيله الاستقلال ولعزل نظام جنوب افريقيا العنصري ؛

٣٠ ـ **تحث** الحكومات التي استخدمت في الماضي حقها في النقض أو صوّتت تصويتاً سلبياً في مجلس الأمن بشأن مسألة فرض جزاءات إلزامية شاملة على جنوب افريقيا على أن تؤيد وتستجيب على نحو موات للدعوة الدولية إلى عزل جنوب افريقيا العنصرية ؛

٣١ ـ **تطلب** إلى أعضاء الاتحاد الاقتصادي الأوروبي القيام ، على سبيل الاستعجال ، بتعزيز وتوسيع نطاق ما فرضوه من جزاءات اقتصادية على نظام بريتوريا ، كي يشمل تطبيقها ناميبيا المحتلة احتلالاً غير شرعي ؛

٣٢ ـ **تطلب** إلى حكومة جمهورية المانيا الاتحادية ، كدليل على اعترافها بالمسؤولية المباشرة للأمم المتحدة على ناميبيا وبمجلس الأمم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة الشرعية الوحيدة لإدارة الإقليم لحين نيله الاستقلال ، أن توقف جميع برامج المعونة والمساعدة الإنمائيتين لناميبيا المحتلة احتلالاً غير شرعي ، وتحث جميع الدول على التشاور مع مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بشأن أي مساعدة من هذا القبيل وذلك بغية ضمان ألا يكون من شأن هذه المساعدة إطالة أمد الاحتلال غير الشرعي لناميبيا من قِبَل نظام بريتوريا والمؤسسات الاستعمارية في الإقليم ؛

٣٣ ـ **تدين بقوة** جنوب افريقيا لاستخدامها المرتزقة في قمع الشعب الناميبي وفي شن هجماتها العسكرية على دول افريقية مستقلة ، وتكرر تأكيد طلبها إلى جميع الدول أن تتخذ التدابير التشريعية والتدابير الأخرى الملائمة لحظر تجنيد المرتزقة للخدمة في ناميبيا وتدريبهم وتمويلهم ومرورهم العابر في أراضيها ؛

٣٤ ـ **تدين بقوة أيضاً** جنوب افريقيا لتعزيز قوتها العسكرية في ناميبيا ولقيامها بفرض التجنيد العسكري الإجباري على جميع الذكور الناميبيين الذين تتراوح أعمارهم بين سبعة عشر وخمسة وخمسين عاماً ، في جيش الاحتلال الاستعماري ، ولتشريدها قسراً الناميبيين من ديارهم ؛ ولإعلانها ما يسمى بالمنطقة الأمنية في ناميبيا ، وتعلن أن جميع التدابير التي تتخذها جنوب افريقيا العنصرية غير شرعية ولاغية وباطلة ؛

٣٥ ـ **تطالب مرة أخرى** بأن تفرج جنوب افريقيا فوراً عن جميع السجناء السياسيين الناميبيين ، بمن في ذلك جميع المسجونين أو المحتجزين بموجب ما يسمى بقوانين الأمن الداخلي ، أو الأحكام العرفية أو أية تدابير تعسفية أخرى ، سواء كان هؤلاء الناميبيون قد اتُّهموا أو حوكموا أو محتجزين دون توجيه تهم إليهم في ناميبيا أو في جنوب افريقيا ؛

٣٦ ـ **تطالب** جنوب افريقيا بأن تقدم إيضاحات عن جميع الناميبيين « المختفين » ، وتعلن مسؤولية جنوب افريقيا عن تعويض الضحايا وأسرهم وتعويض الحكومة الشرعية التي ستقوم مستقبلاً في ناميبيا المستقلة عن الخسائر المتكبدة ؛

٣٧ ـ **تطلب** إلى الدول الأعضاء مواصلة وزيادة الدعم المقدم إلى المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية فضلاً عن المساعدات المادية والمالية والعسكرية وغير ذلك من أشكال المساعدة حتى يتسنى لها تكثيف كفاحها من أجل تحرير ناميبيا ؛

٣٨ ـ **تطلب** إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تعمل على مواصلة وزيادة المساعدات المادية والمالية وغيرها من أشكال المساعدة المقدمة إلى المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية حتى يتسنى لها تكثيف كفاحها من أجل تحرير ناميبيا ؛

٣٩ ـ **تحث** جميع الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى على تقديم المزيد من المساعدة المادية إلى آلاف اللاجئين الناميبيين الذين أجبرتهم السياسات القمعية التي يتبعها نظام الحكم القائم على الفصل العنصري على الفرار من ناميبيا ، وبصفة خاصة إلى دول خط المواجهة المجاورة ؛

٤٠ ـ **تؤكد من جديد اقتناعها** بأن تضامن دول خط المواجهة وتأييدها لقضية ناميبيا مازالا يمثلان عاملين ذوي أهمية قصوى في الجهود الرامية إلى التوصل إلى استقلال حقيقي للإقليم ؛

٤١ ـ **تدين بقوة** نظام جنوب افريقيا العنصري لاستخدامه إقليم ناميبيا الدولي المحتل على نحو غير شرعي كقاعدة انطلاق لارتكاب أعمال الغزو المسلح والتخريب وزعزعة الاستقرار والعدوان ضد الدول الافريقية المجاورة ، ولاسيما أنغولا ؛

٤٢ ـ **تدين** الأعمال العدوانية التي يرتكبها النظام العنصري ضد أنغولا وبوتسوانا وزامبيا وزمبابوي وموزامبيق ، وتعلن أن سياسة العدوان وزعزعة الاستقرار التي ينتهجها نظام بريتوريا لا تقوّض فحسب السلم والاستقرار في منطقة الجنوب الافريقي وإنما تشكل أيضاً تهديداً للسلم والأمن الدوليين ، وتطلب إلى جنوب افريقيا أن تكف عن جميع الأعمال العدوانية التي ترتكبها ضد الدول الافريقية المجاورة لها ؛

٤٣ ـ **تحث بقوة** المجتمع الدولي على أن يقوم ، على وجه الاستعجال ، بزيادة ما يقدمه من مساعدة إنسانية ومن دعم مالي ومادي وعسكري وسياسي إلى دول خط المواجهة ، بغية تمكينها من حل مشاكلها الاقتصادية المترتبة بالدرجة الأولى على سياسة العدوان والتخريب التي ينتهجها نظام بريتوريا ، وتحسين الدفاع عن أنفسها ضد المحاولات المستمرة من قِبَل جنوب افريقيا لزعزعة استقرار هذه الدول ؛

٤٤ ـ **تطلب** من الدول الأعضاء أن تقدم بصورة عاجلة كل المساعدات اللازمة إلى أنغولا ودول خط المواجهة الأخرى كي تتمكن من تعزيز قدراتها الدفاعية ضد أعمال العدوان التي ترتكبها جنوب افريقيا ؛

٤٥ ـ **تعرب عن بالغ قلقها** إزاء حيازة نظام جنوب افريقيا العنصري القدرة على صنع الأسلحة النووية وتعلن أن هذا الأمر يشكل تهديداً للسلم والأمن في افريقيا في الوقت الذي يمثل فيه خطراً على البشرية بأسرها ؛

٤٦ ـ **تدين** التعاون العسكري المستمر بين بلدان غربية معينة ونظام جنوب افريقيا العنصري وتدعو إلى القيام فوراً بإنهائه ، وتعرب عن اقتناعها بأن هذا التعاون ، بالإضافة إلى ما يؤدي إليه من تعزيز الجهاز العسكري العدواني لنظام الحكم في بريتوريا ، وهو ما يشكل عملاً عدائياً ضد شعب ناميبيا ودول خط المواجهة ، يشكل أيضاً انتهاكاً لحظر توريد الأسلحة الذي فُرض على جنوب افريقيا بموجب قرار مجلس الأمن ٤١٨ (١٩٧٧) المؤرخ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ؛

٤٧ ـ **تعلن** أن هذا التعاون يشجع نظام بريتوريا على تحديه للمجتمع الدولي وعرقلته للجهود المبذولة للقضاء على الفصل العنصري ولوضع حد لاحتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا ، وتدعو إلى الكف عن هذا التعاون فوراً ؛

٤٨ ـ **تطلب** إلى مجلس الأمن أن يتخذ التدابير اللازمة لإحكام حظر الأسلحة المفروض على جنوب افريقيا بموجب قرار المجلس ٤١٨ (١٩٧٧) وأن يكفل تطبيقه على ناميبيا المحتلة بصورة غير مشروعة وأن يكفل امتثال جميع الدول تماماً لهذا الحظر ؛

٤٩ ـ **تطلب أيضاً** إلى مجلس الأمن أن ينفذ ، على سبيل الاستعجال ، التوصيات الواردة في تقرير لجنته المنشأة عملاً بقرار المجلس ٤٢١ (١٩٧٧) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧[٧٢] ؛

٥٠ ـ **تدين** كل تعاون مع نظام بريتوريا في الميدان النووي ، وتطلب إلى جميع الدول التي تتعاون معه أن توقف هذا التعاون ، بما في ذلك الامتناع عن تزويد نظام الأقلية العنصري في جنوب افريقيا ، بطريق مباشر أو غير مباشر ، بمنشآت أو معدات أو مواد قد تمكنه من إنتاج اليورانيوم أو البلوتونيوم أو غير ذلك من المواد أو المفاعلات النووية ؛

٥١ ـ **تؤيد** المقرر الذي اتخذه مجلس الأمم المتحدة لناميبيا[٧٣] بأنه سيعلن ، ممارساً للحقوق المخولة إليه بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار[٣٤] ، منطقة اقتصادية خالصة لناميبيا ، يبلغ حدها الخارجي ٢٠٠ ميل ، وتعلن أن أي إجراء بشأن تنفيذ ذلك المقرر ينبغي اتخاذه بالتشاور مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، ممثل الشعب الناميبي ؛

٥٢ ـ **تؤكد من جديد** أن الموارد الطبيعية لناميبيا ، بما في ذلك مواردها البحرية ، هي ميراث لا تنتهك حرمته للشعب الناميبي ، وتعرب عن قلقها العميق إزاء استنفاد هذه الموارد ، وبصفة خاصة ما لديه من رواسب اليورانيوم ، نتيجة لما تمارسه جنوب افريقيا وبعض المصالح الاقتصادية الغربية والأجنبية الأخرى من نهب لها ، انتهاكاً لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة ، والمرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا[٧٤] الذي سنّه مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٧٤ ، وتجاهلاً لفتوى محكمة العدل الدولية الصادرة في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٧١ ؛

٥٣ ـ **تعلن** أن جميع أنشطة المصالح الاقتصادية الأجنبية في ناميبيا غير قانونية بمقتضى القانون الدولي وأن جميع المصالح الاقتصادية الأجنبية العاملة في ناميبيا ملزمة بدفع تعويضات إلى الحكومة الشرعية التي ستقوم مستقبلاً في ناميبيا المستقلة ؛

٥٤ ـ **تطلب** إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، عملاً بالأحكام ذات الصلة من المرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا ، مواصلة اتخاذ الخطوات الضرورية لجمع المعلومات الإحصائية عن الثروة المستخرجة بغير وجه قانوني من ناميبيا ، بغية تقدير مدى التعويض الواجب تقديمه في نهاية المطاف إلى ناميبيا المستقلة ؛

٥٥ ـ **تدين بقوة** أنشطة جميع المصالح الاقتصادية الأجنبية العاملة في ناميبيا والتي تستغل بغير وجه قانوني موارد الإقليم ، وتطالب بأن تمتثل هذه المصالح لجميع قرارات ومقررات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وذلك بالانسحاب فوراً من الإقليم وإنهاء تعاونها مع إدارة جنوب افريقيا غير الشرعية ؛

٥٦ ـ **تعلن** أن المصالح الأجنبية الاقتصادية والمالية وغيرها ، العاملة في ناميبيا ، تشكل باستغلالها المتواصل للموارد البشرية والطبيعية للإقليم ، وباستمرارها في تكديس الأرباح

---

(٧٢) **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الخامسة والثلاثون ، ملحق تموز/يوليه وآب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٠** ، الوثيقة S/14179 .

(٧٣) انظر : **الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الأربعون ، الملحق رقم ٢٤** (A/40/24) ، الفقرة ٥١٣ .

(٧٤) المرجع نفسه ، **الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٤** (A/35/24) ، المجلد الأول ، المرفق الثاني .

الهائلة وترحيلها إلى بلدانها ، عقبة رئيسية في طريق استقلال ناميبيا ؛

٥٧ ـ **تطلب مرة أخرى** من جميع الدول الأعضاء ، وبصفة خاصة تلك التي تقوم شركاتها باستغلال الموارد الناميبية ، أن تتخذ جميع التدابير المناسبة ، بما في ذلك التدابير التشريعية والتنفيذية ، لضمان التطبيق الكامل والامتثال من جانب جميع الشركات والأفراد الموجودين داخل ولايتها القضائية لأحكام المرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا ؛

٥٨ ـ **تطلب** إلى حكومات جميع الدول ، وبصفة خاصة تلك التي تعمل شركاتها في استخراج اليورانيوم الناميبي وتجهيزه ، أن تتخذ جميع التدابير المناسبة امتثالاً لقرارات ومقررات الأمم المتحدة وللمرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا ، بما في ذلك الممارسة المتمثلة في طلب صورة شهادات المنشأ السلبية ، لمنع الشركات المملوكة للدول والشركات الأخرى ، هي والشركات التابعة لها ، من التعامل في اليورانيوم الناميبي ومنع القيام بأي نشاط للتنقيب عن اليورانيوم في ناميبيا ؛

٥٩ ـ **تكرر تأكيد** موافقتها على قيام مجلس الأمم المتحدة لناميبيا برفع دعاوى قانونية في المحاكم المحلية للدول ضد الشركات أو الأفراد الضالعين في استغلال أو نقل أو تجهيز أو شراء الموارد الطبيعية لناميبيا ، كجزء من جهوده لتنفيذ المرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا ؛

٦٠ ـ **تطلب** من حكومات جمهورية المانيا الاتحادية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية وهولندا التي تقوم بتشغيل منشأة يورينكو لإغناء اليورانيوم أن تستثني اليورانيوم الناميبي على وجه التحديد من معاهدة الميلو[٧٥] ، التي تنظم أنشطة منشأة يورينكو ؛

٦١ ـ **تحث** مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، بصفته السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا إلى حين نيلها الاستقلال ، على أن ينظر في إصدار تشريعات إضافية لحماية وتعزيز مصالح شعب ناميبيا وأن ينفذ كل تشريعاته على نحو فعّال ؛

٦٢ ـ **تطلب** إلى جميع الوكالات المتخصصة ، ولاسيما صندوق النقد الدولي ، أن تنهي كل تعاون مع نظام جنوب افريقيا العنصري وكل مساعدة مقدمة إليه ، حيث إن هذه المساعدة تعمل على زيادة القدرة العسكرية لنظام بريتوريا ، وبذلك تمكنه ليس فحسب من مواصلة القمع الوحشي في ناميبيا وجنوب افريقيا نفسها بل أيضاً من ارتكاب أعمال العدوان ضد الدول المجاورة المستقلة ؛

٦٣ ـ **تطلب** من جميع الدول التي لم تتخذ بعد التدابير التشريعية والإدارية وغيرها ، على الصعيدين الفردي والجماعي حسب الاقتضاء ، ريثما تفرض جزاءات شاملة وإلزامية على جنوب افريقيا ، أن تقوم بذلك من أجل فرض عزلة فعّالة على جنوب افريقيا سياسياً واقتصادياً وعسكرياً وثقافياً ، وفقاً لقراري الجمعية العامة د إ ط ـ ٢/٨ و ١٢١/٣٦ باء وقرارها ٢٣٣/٣٧ ألف المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ؛

٦٤ ـ **تطلب** إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يقوم ، عند تنفيذه للفقرة ١٥ من قرار الجمعية العامة د إ ط ـ ٢/٨ وللأحكام ذات الصلة من قراري الجمعية العامة ١٢١/٣٦ باء و ٢٣٣/٣٧ ألف ، بمواصلة مراقبة المقاطعة المفروضة على جنوب افريقيا ، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين تقريراً شاملاً عن جميع الاتصالات بين الدول الأعضاء وجنوب افريقيا ، يتضمن تحليلاً للمعلومات الواردة من الدول الأعضاء والمصادر الأخرى عن استمرار علاقات الدول السياسية والاقتصادية والمالية وغيرها وما لديها من مجموعات المصالح الاقتصادية وغيرها مع جنوب افريقيا ، وعن التدابير التي اتخذتها الدول لإنهاء جميع المعاملات مع نظام جنوب افريقيا العنصري ؛

٦٥ ـ **تطلب** من جميع الدول أن تتعاون تعاوناً كاملاً مع مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في الوفاء بمهمته المتصلة بتنفيذ قرارات الجمعية العامة د إ ط ـ ٢/٨ و ١٢١/٣٦ باء و ٢٣٣/٣٧ ألف ، وأن تقدم تقارير إلى الأمين العام بحلول الدورة الرابعة والأربعين للجمعية العامة بشأن التدابير التي اتخذتها لتنفيذ تلك القرارات ؛

٦٦ ـ **تحث** بقوة مجلس الأمن على أن يفرض ، نظراً لتمادي نظام جنوب افريقيا العنصري في رفض الامتثال لقرارات ومقررات الأمم المتحدة بشأن مسألة ناميبيا ، وبصفة خاصة قرارات المجلس ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥ (١٩٧٨) و ٥٣٩ (١٩٨٣) و ٥٦٦ (١٩٨٥) ، وفي ضوء التهديد الخطير الذي تشكله جنوب افريقيا للسلم والأمن الدوليين ، جزاءات شاملة وإلزامية على ذلك النظام على النحو المنصوص عليه في الفصل السابع من الميثاق ؛

٦٧ ـ **تعرب عن تقديرها** للأمين العام لالتزامه الشخصي بالنضال من أجل استقلال ناميبيا ولجهوده التي ترمي إلى تنفيذ قرارات ومقررات الأمم المتحدة بشأن مسألة ناميبيا ، ولاسيما قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) ، وتحثه على مواصلة تلك الجهود ؛

٦٨ ـ **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين عن تنفيذ هذا القرار .

(٧٥) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٩٥ ، العدد ١١٣٢٦ .

باء

تنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨)

إن الجمعية العامة ،

إذ تلاحظ أن الأمين العام قد ذكر أن جميع الشروط الضرورية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ قد تم استيفاؤها بالفعل ،

وإذ يشير سخطها عدم ممارسة الشعب الناميبي حتى الآن لحقه في تقرير المصير وعدم حصوله على الاستقلال وذلك بعد مُضي عشر سنوات على اتخاذ قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) ،

وإذ تعرب عن قلقها الشديد إزاء عدم إحراز تقدم في تنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) ، حسبما يتضح من التقارير التالية للأمين العام المؤرخة في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣[٧٦] ، و ٦ حزيران/يونيه ١٩٨٥[٧٧] ، و ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥[٧٨] ، و ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥[٧٩] ، و ٣١ آذار/مارس ١٩٨٧[٨٠] ، و ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧[٨١] ، التي تتعلق بتنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) والقرار ٤٣٩ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ ،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ٦٠١ (١٩٨٧) المؤرخ في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ الذي قرر المجلس بموجبه ، في جملة أمور ، أن يأذن للأمين العام بالشروع في الترتيب لوقف إطلاق النار بين جنوب افريقيا والمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية كي يمكن اتخاذ الخطوات الإدارية وغيرها من الخطوات العملية اللازمة لوزع فريق الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في الفترة الانتقالية ،

١ ـ **تكرر تأكيد** أن قراري مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) المؤرخ في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ و ٤٣٥ (١٩٧٨) ، اللذين ترد فيهما خطة الأمم المتحدة لاستقلال ناميبيا ، يشكلان الأساس الوحيد المقبول دولياً لحل المشكلة الناميبية سلمياً ، وتطالب بتنفيذهما فوراً ودون قيد أو شرط ؛

٢ ـ **تدين بقوة** جنوب افريقيا العنصرية لعرقلتها تنفيذ قرارات مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥ (١٩٧٨) و ٤٣٩ (١٩٧٨) و ٥٣٢ (١٩٨٣) و ٥٣٩ (١٩٨٣) المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣ و ٥٦٦ (١٩٨٥) المؤرخ في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٨٥ و ٦٠١ (١٩٨٧) ؛

٣ ـ **تطالب** بأن تمتثل جنوب افريقيا تماماً وبلا قيد أو شرط لقرارات مجلس الأمن ، وبصفة خاصة القراران ٣٨٥ (١٩٧٦) و ٤٣٥ (١٩٧٨) وقراراته اللاحقة بشأن ناميبيا ؛

٤ ـ **تؤكد مرة أخرى** أن طرفي النزاع الوحيدين في ناميبيا هما الشعب الناميبي ممثلاً بالمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، ممثله الوحيد والحقيقي ، من ناحية ، ونظام جنوب افريقيا العنصري الذي يحتل ناميبيا بشكل غير مشروع ، من ناحية أخرى ؛

٥ ـ **تدين بقوة** نظام جنوب افريقيا العنصري لإقامته في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٨٥ ما يسمى بحكومة مؤقتة في ناميبيا ، تحدياً لقرارات الأمم المتحدة ومقرراتها ، وتعلن أن هذا الإجراء لاغ وباطل ، وتكرر طلبها إلى المجتمع الدولي أن يواصل عدم الاعتراف بأي نظام تفرضه إدارة جنوب افريقيا غير الشرعية على الشعب الناميبي ، وعدم التعاون كلية مع مثل هذا النظام ؛

٦ ـ **ترفض وتدين بشدة** المحاولات الدؤوبة لإيجاد « ربط » أو « موازاة » بين استقلال ناميبيا وأي مسائل دخيلة لا صلة لها بالموضوع ، وبصفة خاصة وجود القوات الكوبية في أنغولا ، وتؤكد تأكيداً قاطعاً أن القصد من جميع هذه المحاولات هو زيادة تأخير استقلال ناميبيا وفقاً لقرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) ، وإنها تشكل تدخلاً فاضحاً ولا مبرر له في الشؤون الداخلية لأنغولا ؛

٧ ـ **تطلب بإلحاح** من المجتمع الدولي أن يتصرف بحزم ضد الموقف المتعنت الذي يتخذه نظام بريتوريا ، وتؤكد مسؤولية مجلس الأمن بشأن تنفيذ قراراته المتعلقة بالحالة في ناميبيا في ضوء التهديد الواقع على السلم والأمن الإقليميين والدوليين بفعل نظام جنوب افريقيا العنصري ؛

٨ ـ **تلاحظ مع الارتياح** بيان مجلس الأمن بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد قراره ٤٣٥ (١٩٧٨) الذي قام أعضاء المجلس بموجبه ، في جملة أمور ، بحث جنوب افريقيا بقوة على الامتثال على الفور لقرارات ومقررات مجلس الأمن ، ولاسيما

---

(٧٦) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثامنة والثلاثون ، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، الوثيقة S/16237 .

(٧٧) المرجع نفسه ، السنة الأربعون ، ملحق نيسان/أبريل وأيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٨٥ ، الوثيقة S/17242 .

(٧٨) المرجع نفسه ، ملحق تموز/يوليه وآب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، الوثيقة S/17442 .

(٧٩) المرجع نفسه ، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، الوثيقة S/17658 .

(٨٠) المرجع نفسه ، السنة الثانية والأربعون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وآذار/مارس ١٩٨٧ ، الوثيقة S/18767 .

(٨١) المرجع نفسه ، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، الوثيقة S/19234 .

القرار ٤٣٥ (١٩٧٨) ، والتعاون مع الأمين العام بصدد تنفيذه الفوري والكامل والحاسم[٨٢] ؛

٩ ـ **تعرب عن تقديرها** للأمين العام لالتزامه الشخصي باستقلال ناميبيا ولجهوده الرامية إلى تنفيذ قرارات ومقررات الأمم المتحدة بشأن مسألة ناميبيا ، وخاصة قرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) ، وتحثه على مواصلة تلك الجهود ؛

١٠ ـ **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٥٤
١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨

جيم

برنامج عمل مجلس الأمم المتحدة لناميبيا

إن الجمعية العامة ،

وقد درست تقرير مجلس الأمم المتحدة[٦٠] ،

واقتناعاً منها بالحاجة إلى مواصلة المشاورات مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية بشأن وضع وتنفيذ برنامج عمل مجلس الأمم المتحدة لناميبيا وكذلك بشأن أية مسألة تهم الشعب الناميبي ،

١ ـ **توافق** على تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، بما في ذلك التوصيات الواردة فيه ، وتقرر أن ترصد الاعتمادات المالية الكافية لتنفيذها ؛

٢ ـ **تقرر** أن يقوم مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، في اضطلاعه بمسؤولياته بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا حتى نيلها الاستقلال ، بما يلي :

(أ) مواصلة تعبئة الدعم الدولي للضغط من أجل الانسحاب السريع لإدارة جنوب افريقيا غير الشرعية من ناميبيا وفقاً لقرارات الأمم المتحدة المتعلقة بناميبيا ؛

(ب) التصدي لسياسات جنوب افريقيا المناهضة للشعب الناميبي وللأمم المتحدة ولمجلس الأمم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا ؛

(ج) التنديد بأي نوع من أنواع المخططات التي تحاول جنوب افريقيا عن طريقها إدامة وجودها غير الشرعي في ناميبيا والسعي إلى تأمين رفض جميع الدول لهذه المخططات ؛

(د) تأمين عدم الاعتراف بأية إدارة أو كيان يقام في ناميبيا لا يكون نابعاً من انتخابات حرة تجرى في ناميبيا تحت إشراف الأمم المتحدة ومراقبتها ، وفقاً لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة بالموضوع ، ولاسيما القرارات ٣٨٥ (١٩٧٦) المؤرخ في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ و ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ و ٤٣٩ (١٩٧٨) المؤرخ في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ و ٥٣٢ (١٩٨٣) المؤرخ في ٣١ أيار/مايو ١٩٨٣ و ٥٣٩ (١٩٨٣) المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣ و ٥٦٦ (١٩٨٥) المؤرخ في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٨٥ و ٦٠١ (١٩٨٧) المؤرخ في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ ؛

(هـ) القيام بمجهود متضافر لمناهضة المحاولات الرامية إلى إيجاد « ربط » أو « موازاة » بين استقلال ناميبيا وأية قضايا غريبة عنه ، مثل انسحاب القوات الكوبية من أنغولا ؛

٣ ـ **تقرر** أن يعقد مجلس الأمم المتحدة لناميبيا اجتماعات عامة استثنائية في أمريكا اللاتينية أو الجنوب الافريقي وتوفير محاضر حرفية لهذه الاجتماعات ؛

٤ ـ **تقرر أيضاً** أن يوفد مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بعثات تشاور إلى الحكومات من أجل تنسيق الجهود الرامية إلى تنفيذ قرارات الأمم المتحدة بشأن مسألة ناميبيا وحشد التأييد للقضية الناميبية ؛

٥ ـ **تقرر كذلك** أن يقوم مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بتمثيل ناميبيا في مؤتمرات الأمم المتحدة وفي اجتماعات المنظمات والهيئات والمؤتمرات الحكومية الدولية وغير الحكومية لكفالة الحماية الكافية لحقوق ناميبيا ومصالحها ؛

٦ ـ **تقرر** أن تشترك ناميبيا ، ممثلة بمجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، كعضو كامل العضوية ، في جميع المؤتمرات والاجتماعات التي تنظمها الأمم المتحدة والتي تدعى إليها الدول كافة ، أو تدعى إليها ، في حالة المؤتمرات والاجتماعات الإقليمية ، كل الدول الافريقية ؛

٧ ـ **تطلب** إلى جميع اللجان والهيئات الفرعية التابعة للجمعية العامة وللمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن تواصل دعوة مجلس الأمم المتحدة لناميبيا إلى الاشتراك في كل مناقشة تتناول حقوق الناميبيين ومصالحهم ، وأن تتشاور بشكل وثيق مع مجلس الأمم المتحدة لناميبيا قبل تقديم أي مشروع قرار قد يتناول حقوق الناميبيين ومصالحهم ؛

٨ ـ **تكرر طلبها** إلى جميع الوكالات المتخصصة والمنظمات والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة أن تمنح العضوية الكاملة لناميبيا ، ممثلة بمجلس الأمم المتحدة

---

(٨٢) انظر : S/20208 . وللاطلاع على النص المطبوع ، انظر : قرارات ومقررات مجلس الأمن ، ١٩٨٨ .

لناميبيا ، كي يتسنى للمجلس أن يشترك في أعمال تلك الوكالات والمنظمات بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا ؛

٩ ـ **تكرر طلبها** إلى جميع الوكالات المتخصصة والمنظمات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة التي لم تعف ناميبيا بعد من النصيب المقرر عليها أن تفعل ذلك في أثناء المدة التي يمثلها فيها مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ؛

١٠ ـ **تطلب مرة أخرى** إلى جميع المنظمات والهيئات والمؤتمرات الحكومية الدولية تأمين حماية حقوق ومصالح ناميبيا ، ودعوة ناميبيا ، ممثلة بمجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، إلى الاشتراك في أعمالها بوصفها عضواً كامل العضوية ، كلما تناولت تلك الأعمال هذه الحقوق والمصالح ؛

١١ ـ **تطلب** إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، بصفته السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا ، أن ينضم إلى ما يراه مناسباً من الاتفاقيات الدولية ، بالتشاور عن كثب مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ؛

١٢ ـ **تقرر** أن يقوم مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بما يلي :

(أ) التشاور بانتظام مع زعماء المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية بدعوتهم إلى نيويورك وبإيفاد بعثات رفيعة المستوى إلى المقر المؤقت لتلك المنظمة ، حيث تقوم بزيارة مراكز اللاجئين الناميبيين كلما دعت الضرورة إلى ذلك ؛

(ب) إعداد ونشر تقارير عن الحالة السياسية والاقتصادية والعسكرية والقانونية والاجتماعية داخل ناميبيا وفيما يتعلق بها ؛

(ج) استعراض تقدم الكفاح من أجل التحرر في ناميبيا من نواحيه السياسية والعسكرية والاجتماعية ، وإعداد تقارير دورية شاملة وتحليلية فيما يتصل بذلك ؛

(د) استعراض امتثال الدول الأعضاء لقرارات ومقررات الأمم المتحدة ذات الصلة المتعلقة بناميبيا والقيام ، مع مراعاة فتوى محكمة العدل الدولية الصادرة في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٧١[٦٢] بإعداد تقارير سنوية عن الموضوع بغية توصية الجمعية العامة بالسياسات الملائمة ، من أجل مناهضة الدعم الذي تقدمه تلك الدول إلى إدارة جنوب افريقيا غير الشرعية في ناميبيا ؛

(هـ) الاستمرار في اتخاذ التدابير اللازمة لضمان التنفيذ التام للمرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا[٧٤] ، بما في ذلك الدعاوى القانونية في المحاكم المحلية للدول وفقاً للفقرة ٥٩ من القرار ٢٦/٤٣ ألف ؛

(و) النظر في الأنشطة غير الشرعية للمصالح الاقتصادية الأجنبية ، ولاسيما الشركات عبر الوطنية العاملة في ناميبيا ، بما في ذلك أنشطة استغلال اليورانيوم الناميبي والاتجار به ، بغية توصية الجمعية العامة بالسياسات الملائمة من أجل وضع نهاية لتلك الأنشطة ؛

(ز) اتخاذ تدابير لكفالة إغلاق ما يسمى بمكاتب الإعلام التي أنشأها نظام الاحتلال غير الشرعي التابع لجنوب افريقيا في بعض البلدان الغربية من أجل الدعاية لمؤسساته العميلة في ناميبيا ، انتهاكاً لقرارات ومقررات الأمم المتحدة بشأن مسألة ناميبيا ؛

(ح) إخطار حكومات الدول التي تعمل شركاتها ، الخاصة منها أو العامة ، في ناميبيا بعدم شرعية تلك العمليات وحثها على اتخاذ تدابير لوقف تلك العمليات ؛

(ط) النظر في إيفاد بعثات تشاور إلى حكومات الدول التي توجد لشركاتها استثمارات في ناميبيا بهدف إقناعها باتخاذ جميع التدابير الممكنة لإنهاء هذه الاستثمارات ؛

(ي) الاتصال بالمؤسسات والبلديات لتشجيعها على سحب استثماراتها من ناميبيا وجنوب افريقيا ؛

(ك) الاتصال بالوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية الأخرى المرتبطة بالأمم المتحدة ، ولاسيما صندوق النقد الدولي ، بغية حماية مصالح ناميبيا ؛

(ل) توجيه انتباه الدول والوكالات المتخصصة والشركات الخاصة إلى المرسوم رقم ١ بشأن حماية الموارد الطبيعية لناميبيا ، بغية ضمان امتثالها للمرسوم ؛

(م) تنظيم أنشطة دولية وإقليمية ، حسب الحاجة ، من أجل الحصول على معلومات ذات صلة عن جميع جوانب الحالة داخل ناميبيا ، وفيما يتعلق بها ، وخاصة قيام مصالح جنوب افريقيا وغيرها من المصالح الاقتصادية الأجنبية باستغلال شعب وموارد ناميبيا ، وفضح هذه الأنشطة ، بغية تكثيف الدعم الفعّال لقضية ناميبيا ؛

(ن) تأمين السلامة الإقليمية لناميبيا بصفتها دولة وحدية ، بما في ذلك خليج والفيس وجزر بنغوين وغيرها من جزر ناميبيا الواقعة قبالة ساحلها ؛

١٣ ـ **تقرر** رصد اعتمادات مالية كافية في باب الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة المتعلق بمجلس الأمم المتحدة لناميبيا لتمويل مكتب المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية في نيويورك ، ضماناً لتمثيل شعب ناميبيا في الأمم المتحدة تمثيلاً مناسباً عن طريق المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ؛

١٤ ـ **تقرر أيضاً** الاستمرار في تحمل نفقات ممثلي المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية كلما قرر ذلك مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ؛

١٥ ـ **تطلب** إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا مواصلة التشاور مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية في وضع وتنفيذ برنامج عمله ، وكذلك في كل المسائل التي تهم الشعب الناميبي ؛

١٦ ـ **تطلب أيضاً** إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يسهل مشاركة حركات التحرير التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية في اجتماعات المجلس التي تعقد خارج مقر الأمم المتحدة ، كلما رئي أن هذه المشاركة ضرورية ؛

١٧ ـ **تقرر** ، تيسيراً لتدريب الموظفين اللازمين لناميبيا مستقلة ، وجوب إتاحة الفرص للناميبيين المؤهلين كي يزيدوا تطوير مهاراتهم في أعمال الأمانة العامة للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، وتأذن لمجلس الأمم المتحدة لناميبيا بأن يقوم ، بالتشاور مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، باتخاذ الإجراءات اللازمة ، على سبيل الاستعجال ، لبلوغ تلك الغاية ؛

١٨ ـ **تحيط علماً** بدمج مكتب مفوض الأمم المتحدة لناميبيا وأمانة مجلس الأمم المتحدة لناميبيا وفي هذا الصدد تطلب إلى الأمين العام ، بالتشاور مع رئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، أن يكفل حصول المجلس على المساعدة الملائمة من أعمال السكرتارية لمعاونته في مواصلة الاضطلاع ، بشكل كامل وفعّال ، بجميع المهام والوظائف الناشئة عن ولايته .

الجلسة العامة ٥٤
١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨

دال

نشر المعلومات وتعبئة الرأي العام الدولي تأييداً لاستقلال ناميبيا الفوري

إن الجمعية العامة ،

إذ يساورها شديد القلق إزاء التعتيم الكامل الذي يفرضه نظام جنوب افريقيا غير الشرعي على الأنباء المتعلقة بناميبيا ، لاسيما فيما يتعلق بتزايد قمع الشعب الناميبي على يد ذلك النظام ،

وإذ يساورها شديد القلق إزاء حملة الافتراء والتضليل الإعلامي التي تمارس ضد الأمم المتحدة والكفاح التحرري الذي يخوضه الشعب الناميبي من أجل تقرير المصير والاستقلال الوطني ، تحت قيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، ممثله الوحيد والحقيقي ،

وإذ تؤكد الحاجة الملحة إلى تعبئة الرأي العام الدولي بصفة مستمرة بغية مساعدة شعب ناميبيا مساعدة فعّالة في تحقيق تقرير المصير والحرية والاستقلال داخل ناميبيا موحدة ، ولاسيما إلى تكثيف نشر المعلومات على نطاق عالمي وبصورة مستمرة عن الكفاح الذي يخوضه شعب ناميبيا من أجل التحرر بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ،

وإذ تكرر الإعراب عن أهمية تعزيز الدعاية الإعلامية فيما يتعلق بجميع جوانب مسألة ناميبيا ، كأداة لتعزيز الولاية التي أناطتها الجمعية العامة بمجلس الأمم المتحدة لناميبيا ،

وإذ تدرك الدور الهام الذي تضطلع به المنظمات غير الحكومية في نشر المعلومات عن ناميبيا وفي تعبئة الرأي العام الدولي تأييداً لاستقلال ناميبيا الفوري ،

١ ـ **تطلب** إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، بالتعاون مع إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة وبالتشاور مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، الممثل الوحيد والحقيقي للشعب الناميبي ، ومواصلة منه لحملته الدولية لنصرة كفاح الشعب الناميبي من أجل الاستقلال الوطني ، أن يقوم بما يلي :

(أ) مواصلة النظر في الطرق والوسائل الفعّالة لزيادة نشر المعلومات المتعلقة بناميبيا بغية تكثيف الحملة الدولية لنصرة قضية ناميبيا ؛

(ب) تركيز أنشطته الرامية إلى تحقيق مزيد من تعبئة الرأي العام في البلدان الغربية ، لاسيما الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية وجمهورية المانيا الاتحادية وكذلك في اليابان ؛

(ج) مناهضة التعتيم الكامل الذي يفرضه على الأنباء المتعلقة بناميبيا نظام جنوب افريقيا غير الشرعي الذي يمنع دخول الصحفيين الأجانب إلى الإقليم ونقل أخبار منه ؛

(د) تكثيف الحملة الدولية الرامية إلى فرض جزاءات شاملة وإلزامية على جنوب افريقيا بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ؛

(هـ) تنظيم حملة دولية لمقاطعة منتجات ناميبيا وجنوب افريقيا ، وذلك بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية ؛

(و) فضح التعاون مع نظام جنوب افريقيا العنصري في جميع المجالات ، والتنديد به ؛

(ز) تنظيم معارض عن ناميبيا وكفاح الشعب الناميبي في سبيل الاستقلال ؛

(ح) إعداد ونشر منشورات عن النتائج السياسية والاقتصادية والعسكرية والاجتماعية المترتبة على احتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا ، وكذلك عن المسائل القانونية ، وعن مسألة السلامة الإقليمية لناميبيا ، وعن الاتصالات بين الدول الأعضاء وجنوب افريقيا ؛

(ط) إعداد تقارير دورية عن الأعمال الوحشية التي يرتكبها نظام جنوب افريقيا العنصري ضد الشعب الناميبي ، وكفالة توزيع هذه التقارير على أوسع نطاق ممكن ؛

(ي) إنتاج وبث برامج إذاعية وتلفزيونية ترمي إلى توجيه أنظار الرأي العام العالمي إلى الحالة الراهنة في ناميبيا وفيما حولها ؛

(ك) إنتاج وبث برامج إذاعية ، بالانكليزية وباللغات المحلية لناميبيا ، تهدف إلى مناهضة الدعاية المعادية التي يبثها النظام العنصري في جنوب افريقيا وحملة التضليل الإعلامي التي يشنها ؛

(ل) إنتاج ونشر الملصقات ؛

(م) تأمين التغطية الإعلامية الكاملة ، من خلال نشر الإعلانات في الصحف والمجلات ، والنشرات الصحفية ، والمؤتمرات الصحفية ، والاجتماعات الإعلامية للصحفيين لجميع أنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بناميبيا ، وذلك بغية المحافظة على استمرار تدفق المعلومات إلى الجمهور عن جميع نواحي مسألة ناميبيا ؛

(ن) إعداد ونشر أطلس موضوعي عن ناميبيا ؛

(س) إعداد ونشر الخريطة الاقتصادية الشاملة لناميبيا ؛

( ) إعداد ونشر كتيبات عن أنشطة المجلس ؛

(ف) استكمال خلاصة وافية لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن المتعلقة بناميبيا وللوثائق ذات الصلة لحركة بلدان عدم الانحياز ومنظمة الوحدة الافريقية ، فضلاً عن القرارات والإعلانات والبلاغات الصادرة عن دول خط المواجهة بشأن مسألة ناميبيا ، ونشر تلك الخلاصة على نطاق واسع ؛

(ص) استكمال الكتاب المرجعي المفهرس عن الشركات عبر الوطنية التي تنهب الموارد البشرية والطبيعية لناميبيا والأرباح التي تجنيها من الإقليم ، والإعلان عن هذا الكتاب وتوزيعه ؛

(ق) إنتاج نشرة ، على أساس شهري ، تتضمن معلومات تحليلية ومستكملة يقصد بها تعبئة أكبر قدر ممكن من التأييد لقضية ناميبيا ، ونشرها على نطاق واسع ؛

(ر) إنتاج وتوزيع رسالة إعلامية ، على أساس أسبوعي ، تتضمن معلومات مستكملة عن التطورات في ناميبيا والتطورات المتعلقة بها ، دعماً للقضية الناميبية ؛

(ش) الحصول على الكتب والكتيبات والمواد الأخرى المتعلقة بناميبيا لنشرها ؛

(ت) إعداد قائمة ، بالتشاور مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، بالسجناء السياسيين الناميبيين ؛

(ث) مساعدة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية في إنتاج وتوزيع المواد المتعلقة بناميبيا ؛

٢ ـ **تطلب أيضاً** إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يواصل ، بالتعاون مع إدارة شؤون الإعلام ، تنظيم لقاءات لممثلي وسائط الإعلام عما يجري من تطورات فيما يتصل بناميبيا ، وذلك على وجه الخصوص قبل بدء أنشطة المجلس خلال عام ١٩٨٩ ؛

٣ ـ **تطلب كذلك** إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يبذل كل جهوده من أجل إحباط حملة الافتراء والتضليل الإعلامي ضد الأمم المتحدة والكفاح التحرري في ناميبيا التي يقوم بها عملاء جنوب افريقيا من خلال ما يسمى بمكاتب الإعلام الناميبية المقامة في عدة بلدان غربية ؛

٤ ـ **تطلب** إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يتعاون تعاوناً وثيقاً مع المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة ، بغية زيادة وعي المجتمع الدولي بمسؤولية الأمم المتحدة المباشرة عن ناميبيا ، واستمرار نظام جنوب افريقيا العنصري في احتلاله غير الشرعي لذلك الإقليم ؛

٥ ـ **تطلب** إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا مواصلة التعاون مع المنظمات غير الحكومية في الجهود التي يبذلها لتعبئة الرأي العام الدولي لنصرة الكفاح التحرري الذي يخوضه الشعب الناميبي بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ؛

٦ ـ **تطلب أيضاً** إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يعد ويستكمل وينشر قوائم بأسماء المنظمات غير الحكومية ، ولاسيما تلك الموجودة في البلدان الغربية الكبرى ، كيما يكفل التعاون والتنسيق على نحو أفضل فيما بين المنظمات غير الحكومية التي تعمل على نصرة قضية ناميبيا ومكافحة الفصل العنصري ؛

٧ ـ **تطلب كذلك** إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن ينظم حلقات عمل للمنظمات غير الحكومية والبرلمانيين والنقابيين والأكاديميين وممثلي وسائط الإعلام ، يقوم خلالها المشتركون بالنظر في كيفية مساهمتهم في تنفيذ قرارات الأمم المتحدة المتصلة بنشر المعلومات عن ناميبيا ؛

٨ ـ **تقرر** تخصيص مبلغ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار كي يستخدمه مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في برنامجه للتعاون مع المنظمات غير الحكومية ، بما في ذلك دعم المؤتمرات وحلقات العمل المتعلقة بالتضامن مع ناميبيا التي تنظمها تلك المنظمات ، ونشر النتائج التي تخلص إليها تلك المؤتمرات والحلقات ، ودعم الأنشطة الأخرى التي يكون من شأنها أن تعزز قضية الكفاح الذي يخوضه الشعب الناميبي في سبيل التحرر ، وذلك رهناً بالقرارات التي يتخذها المجلس في كل حالة على حدة بالتشاور مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ؛

٩ ـ **تطلب** إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يُبقي على اتصاله بقادة الرأي ، وقادة وسائط الإعلام والمؤسسات الأكاديمية ، ونقابات العمال ، والمشرعين والبرلمانيين والمنظمات الثقافية وجماعات الدعم وسائر الشخصيات والمنظمات غير الحكومية المعنية ، وأن يستمر في إعلامهم بأهداف ووظائف مجلس الأمم المتحدة لناميبيا والكفاح الذي يخوضه شعب ناميبيا بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ؛

١٠ ـ **تطلب أيضاً** إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يتعاون مع الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في القيام بحملة إعلامية بشأن مسألة ناميبيا ، وذلك في مجالات كل منها ؛

١١ ـ **تناشد** المنظمات غير الحكومية والرابطات والمؤسسات وجماعات الدعم والأفراد المتعاطفين مع القضية الناميبية القيام بما يلي :

(أ) زيادة وعي مجتمعاتهم الوطنية وهيئاتهم التشريعية فيما يتعلق باحتلال جنوب افريقيا غير الشرعي لناميبيا ، وبالكفاح التحرري الذي يخوضه الشعب الناميبي بقيادة المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، وبالانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان التي يرتكبها نظام جنوب افريقيا في ناميبيا ، وبنهب موارد الإقليم الذي تمارسه المصالح الاقتصادية الأجنبية ؛

(ب) تعبئة التأييد الجماهيري الواسع النطاق في بلادهم لكفاح ناميبيا الوطني عن طريق عقد جلسات الاستماع والحلقات الدراسية والعروض العامة عن مختلف جوانب المسألة الناميبية وكذلك عن طريق إنتاج وتوزيع الكتيبات والأفلام وغيرها من المواد الإعلامية ؛

(ج) فضح تعاون بعض الحكومات الغربية ، سياسياً واقتصادياً ومالياً وعسكرياً وثقافياً ، مع نظام جنوب افريقيا وكذلك الزيارات الدبلوماسية إلى جنوب افريقيا ومنها ، وشن حملة مضادة لذلك ؛

(د) تكثيف الضغط العام من أجل قيام المصالح الاقتصادية الاجنبية التي تستغل الموارد البشرية والطبيعية لناميبيا بالانسحاب فوراً من ذلك الإقليم ؛

(هـ) مواصلة وتطوير الحملات وأعمال البحث الرامية إلى فضح تواطؤ وعمليات بعض شركات النفط الغربية في مجال توريد المنتجات النفطية إلى ناميبيا وجنوب افريقيا ؛

(و) تصعيد جهودهم الرامية إلى إقناع الجامعات والحكومات المحلية والنقابات والكنائس وغيرها من المؤسسات بسحب جميع الاستثمارات في الشركات العاملة في ناميبيا وجنوب افريقيا ؛

(ز) تكثيف الحملة من أجل إطلاق سراح جميع السجناء والمحتجزين السياسيين الناميبيين فوراً ودون قيد أو شرط ، ومنح مركز أسرى الحرب لجميع الناميبيين المقاتلين في سبيل الحرية وفقاً لاتفاقية جنيف المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب[٧١] والبروتوكول الإضافي لها ؛

١٢ ـ **تطلب** من الدول الأعضاء أن تذيع برامج على شبكاتها الإذاعية والتلفزيونية الوطنية وأن تنشر مواد في وسائط الإعلام الإخبارية الرسمية التابعة لها عن الحالة في ناميبيا وفيما حولها ، وعن التزام الحكومات والشعوب بالمساعدة ، بكل طريقة ممكنة ، في كفاح ناميبيا في سبيل الاستقلال ؛

١٣ ـ **تطلب** من جميع الدول الأعضاء الاحتفال بيوم ناميبيا على نحو مناسب ، بأن تقوم ، على أوسع نطاق ممكن ، بترويج معلومات عن كفاح شعب ناميبيا وبكفالة نشر هذه المعلومات ، بما في ذلك إصدار طوابع بريدية خاصة بهذه المناسبة ؛

١٤ ـ **تطلب** إلى الأمين العام أن يوعز إلى إدارة شؤون الإعلام بأن تقدم المساعدة إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في تنفيذ برنامجه لنشر المعلومات ، وبأن تكفل اتفاق جميع أنشطة الأمم المتحدة في مجال نشر المعلومات بشأن مسألة ناميبيا مع المبادىء التوجيهية للسياسة التي وضعها مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة الشرعية لإدارة الإقليم ؛

١٥ ـ **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل ، على سبيل الأولوية ، تقديم المساعدة إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في تنفيذ برنامجه لنشر المعلومات ؛

١٦ ـ **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يزود مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ببرنامج عمل إدارة شؤون الإعلام لسنة ١٩٨٩ الذي يغطي أنشطة نشر المعلومات عن مسألة ناميبيا ، على أن تتبعه بتقارير دورية عن البرامج المضطلع بها ، بما في ذلك تفاصيل المصروفات المتكبدة ؛

١٧ ـ **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يوعز إلى إدارة شؤون الإعلام بأن تنشر في عام ١٩٨٩ قائمة أسماء السجناء السياسيين الناميبيين ، التي أعدها مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بالتشاور مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، من أجل مضاعفة الضغط الدولي في سبيل إطلاق سراحهم الفوري وغير المشروط .

الجلسة العامة ٥٤
١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨

هاء

صندوق الأمم المتحدة لناميبيا

إن الجمعية العامة ،

وقد درست الأجزاء المتعلقة بصندوق الأمم المتحدة لناميبيا من تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا[٨٣] ،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٦٧٩ (د ـ ٢٥) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ ، الذي أنشأت بموجبه صندوق الأمم المتحدة لناميبيا ،

وإذ تشير إلى قرارها ٣١١٢ (د ـ ٢٨) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ ، الذي عينت بموجبه مجلس الأمم المتحدة لناميبيا قيّماً على صندوق الأمم المتحدة لناميبيا ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ١٥٣/٣١ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، الذي قررت بموجبه الشروع في برنامج بناء الدولة الناميبية ،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٩٢/٣٤ ألف المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، الذي وافقت بموجبه على ميثاق معهد الأمم المتحدة لناميبيا ، وإلى قرارها ٢٣٣/٣٧ هاء المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، الذي وافقت بموجبه على إدخال تعديلات على ذلك الميثاق[٨٤] ،

١ ـ **تحيط علماً** بالأجزاء ذات الصلة من تقرير مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ؛

٢ ـ **تقرر** أن يقوم مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بما يلي :

(أ) مواصلة وضع سياسات لمساعدة الناميبيين وتنسيق المساعدة المقدمة إلى ناميبيا من الوكالات المتخصصة وغيرها من منظمات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ؛

(ب) مواصلة العمل قيّماً على صندوق الأمم المتحدة لناميبيا ، والقيام ، بهذه الصفة ، بإدارة الصندوق وتنظيمه ؛

(ج) مواصلة تزويد معهد الأمم المتحدة لناميبيا بالمبادىء التوجيهية العامة ووضع المبادىء والسياسات له ؛

(د) مواصلة تنسيق برنامج بناء الدولة الناميبية وتخطيطه وإدارته بالتشاور مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، بهدف توحيد كل تدابير المساعدة المقدمة من الوكالات المتخصصة وغيرها من منظمات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة في برنامج شامل للمساعدة ؛

(هـ) مواصلة التشاور مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية في وضع وتنفيذ برامج المساعدة للناميبيين ؛

(و) تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين عن البرامج والأنشطة المضطلع بها من خلال صندوق الأمم المتحدة لناميبيا ؛

٣ ـ **تقرر** أن يكون صندوق الأمم المتحدة لناميبيا ، الذي يشمل الحساب العام وحساب معهد الأمم المتحدة لناميبيا وحساب برنامج بناء الدولة ، هو المصدر الرئيسي لتقديم المساعدة الإنمائية إلى الناميبيين ؛

٤ ـ **تعرب عن تقديرها** لكل الدول والوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية وغير الحكومية والأفراد الذين يقدمون مساهمات إلى صندوق الأمم المتحدة لناميبيا لدعم الأنشطة المضطلع بها في إطار الحساب العام وأنشطة معهد الأمم المتحدة لناميبيا وبرنامج بناء الدولة الناميبية ، وتطلب إليهم زيادة مساعداتهم إلى الناميبيين عن طريق تلك القنوات ؛

٥ ـ **تطلب** إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يكثفا نداءاتهما إلى الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والأفراد لتقديم تبرعات أكثر سخاءً إلى الحساب العام وحساب برنامج بناء الدولة وحساب معهد الأمم المتحدة لناميبيا ، التابع لصندوق الأمم المتحدة لناميبيا ، وذلك في ضوء زيادة الأنشطة المضطلع بها من خلال الصندوق ، وتؤكد ، في هذا الصدد ، على الحاجة إلى تقديم مساهمات لزيادة عدد المنح الدراسية المقدمة إلى الناميبيين في إطار صندوق الأمم المتحدة لناميبيا ؛

---

(٨٣) **الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ٢٤ (A/43/24) ، الجزء الرابع ، الفصل الثالث ، والفصل الرابع ، الفرع باء .**

(٨٤) للاطلاع على نص ميثاق معهد الأمم المتحدة لناميبيا ، بصيغته المعدلة ، انظر : **الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٤ (A/37/24) ، المرفق الرابع .**

٦ ـ **تدعو** الحكومات إلى أن تناشد مرة أخرى منظماتها ومؤسساتها الوطنية تقديم تبرعات إلى صندوق الأمم المتحدة لناميبيا ؛

٧ ـ **تقرر** أن تخصص لصندوق الأمم المتحدة لناميبيا ، كتدبير مؤقت ، مبلغ ١٫٥ مليون دولار من الميزانية العادية للأمم المتحدة لسنة ١٩٨٩ ؛

٨ ـ **تطلب** إلى مفوض الأمم المتحدة لناميبيا أن يواصل ، بالتشاور مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، إعداد مشاريع لتقديم المساعدة إلى الشعب الناميبي تشارك في تمويلها الحكومات والمنظمات غير الحكومية ، وذلك بغرض تعبئة موارد إضافية ؛

٩ ـ **تطلب** إلى الوكالات المتخصصة والمنظمات والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة أن تبذل ، في ضوء الحاجة الملحة إلى تعزيز برنامج تقديم المساعدة إلى الشعب الناميبي ، كل جهد ممكن للإسراع بتنفيذ مشاريع في إطار برنامج بناء الدولة الناميبية ومشاريع أخرى لصالح الناميبيين على أساس إجراءات تعكس دور مجلس الأمم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا ؛

١٠ ـ **تعرب عن تقديرها** للوكالات المتخصصة والمنظمات والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة التي أسهمت في برنامج بناء الدولة الناميبية وتطلب إليها مواصلة مشاركتها في البرنامج عن طريق ما يلي :

(أ) تنفيذ المشاريع التي يوافق عليها مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ؛

(ب) وضع خطط لمشاريع مقترحة جديدة ، والشروع فيها ، وذلك بالتعاون مع المجلس وبناءً على طلبه ؛

(ج) تخصيص أموال من مواردها المالية الخاصة لتنفيذ المشاريع التي يوافق عليها المجلس ؛

١١ ـ **تشيد** بالتقدم المحرز في تنفيذ العناصر السابقة للاستقلال في برنامج بناء الدولة الناميبية ، وتطلب إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يواصل وضع تفاصيل السياسات والخطط الطارئة المتعلقة بالمرحلة الانتقالية ومرحلة ما بعد الاستقلال من البرنامج ودراستها ؛

١٢ ـ **تطلب** إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يواصل ويكثف برنامجه للمهمات الميدانية ، مما يمكن الناميبيين المدربين في إطار مختلف البرامج من اكتساب خبرة عملية أثناء العمل في حكومات ومؤسسات مختلف البلدان ، ولاسيما في افريقيا ؛

١٣ ـ **تناشد** جميع الحكومات والوكالات المتخصصة وغيرها من منظمات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والأفراد تقديم مساهمات سخية إلى صندوق الأمم المتحدة لناميبيا من أجل دعم برنامج المهمات الميدانية وتلبية احتياجاته المالية ؛

١٤ ـ **تعرب عن تقديرها** لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لزيادة مساهمته في تمويل وإدارة برنامج بناء الدولة الناميبية وتمويل معهد الأمم المتحدة لناميبيا ، وتطلب إليه الاستمرار في تخصيص أموال ، بناءً على طلب مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، من رقم التخطيط الإرشادي لناميبيا من أجل المشاريع الداخلة في إطار برنامج بناء الدولة ومن أجل المعهد ؛ واضعاً في الاعتبار أن ناميبيا لاتزال تمثل مسؤولية تنفرد بتحملها الأمم المتحدة ، وأن يمارس أقصى قدر من المرونة والتفهم عند الموافقة على المشاريع الممولة من رقم التخطيط الإرشادي ؛

١٥ ـ **تعرب عن تقديرها** لما تقدمه منظمة الأمم المتحدة للطفولة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأغذية العالمي من مساعدة إلى اللاجئين الناميبيين وتطلب إليها توسيع نطاق مساعدتها بغية توفير الاحتياجات الأساسية للاجئين ؛

١٦ ـ **تعرب عن تقديرها** للوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تنازلت عن تكاليف الدعم المقدم للوكالات فيما يتعلق بالمشاريع المضطلع بها لصالح الناميبيين والممولة من صندوق الأمم المتحدة لناميبيا وغيره من المصادر ، وتحث الوكالات والمؤسسات التي لم تفعل ذلك بعد على اتخاذ الخطوات الملائمة في هذا الشأن ؛

١٧ ـ **تقرر** أن يظل من حق الناميبيين تلقي المساعدة عن طريق برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي للجنوب الافريقي وصندوق الأمم المتحدة الاستئماني لجنوب افريقيا ؛

١٨ ـ **تثني** على معهد الأمم المتحدة لناميبيا لفعالية برامجه التدريبية للناميبيين وأنشطته في مجال البحوث المتعلقة بناميبيا ، مما يسهم مساهمة كبيرة في الكفاح من أجل حرية الشعب الناميبي وفي إقامة دولة ناميبيا المستقلة ؛

١٩ ـ **تحث** الوكالات المتخصصة والمنظمات والمؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة على التعاون الوثيق مع معهد الأمم المتحدة لناميبيا في تعزيز برنامج أنشطته ؛

٢٠ ـ **تطلب** إلى مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن ينتهي في موعد مبكر ، بالتشاور مع المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، من إعداد ونشر دراسة ديمغرافية عن السكان الناميبيين ؛

٢١ ـ **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تقديم ما يلزم من موارد إلى مفوضية الأمم المتحدة لناميبيا لأداء المسؤوليات التي

أسندها إليها مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، بوصفها سلطة التنسيق في مجال تنفيذ برنامج بناء الدولة الناميبية فضلاً عن سائر برامج المساعدة .

الجلسة العامة ٥٤
١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨

٢٧/٤٣ ـ استعراض وتقييم منتصف المدة لتنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في افريقيا للفترة ١٩٨٦ ـ ١٩٩٠

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها د إ ـ ٢/١٣ المؤرخ في ١ حزيران/يونيه ١٩٨٦ الذي يتضمن مرفقه برنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في افريقيا للفترة ١٩٨٦ ـ ١٩٩٠ ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ١٦٣/٤٢ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ،

وإذ تؤكد أن الأزمة الاقتصادية في افريقيا أزمة تثير قلق المجتمع الدولي بأسره ، وأن التعجيل بتنفيذ برنامج العمل يقتضي أن تتخذ جميع الأطراف المعنية مزيداً من الإجراءات الفعّالة ،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام بشأن استعراض منتصف المدة لتنفيذ برنامج العمل[٨٥] ،

وإذ تحيط علماً بتقييم منتصف المدة لتنفيذ برنامج العمل ، الذي أعدته اللجنة التوجيهية الدائمة لمنظمة الوحدة الافريقية في دورتها العادية الرابعة عشرة[٨٦] ،

وإذ تحيط علماً أيضاً بما أسهمت به مختلف الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، في أعمال اللجنة الجامعة المخصصة التابعة للجمعية العامة والمعنية باستعراض وتقييم تنفيذ برنامج العمل من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في افريقيا للفترة ١٩٨٦ ـ ١٩٩٠ ،

وإذ تحيط علماً كذلك بتقرير اللجنة الجامعة المخصصة[٨٧] ،

١ ـ **تعتمد** نتائج استعراض وتقييم منتصف المدة لتنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في افريقيا للفترة ١٩٨٦ ـ ١٩٩٠ ، التي تتألف من تقييم للاستجابات والتدابير الرامية إلى التعجيل بتنفيذ برنامج العمل ، على النحو الوارد في مرفق هذا القرار ؛

٢ ـ **تقرر** إجراء استعراض وتقييم نهائيين لتنفيذ برنامج العمل في دورتها السادسة والأربعين .

الجلسة العامة ٥٦
١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨

المرفق

استعراض وتقييم منتصف المدة لبرنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في افريقيا للفترة ١٩٨٦ ـ ١٩٩٠ ، وتوصيات لتعجيل تنفيذه

أولاً ـ مقدمة

١ ـ إن برنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في افريقيا للفترة ١٩٨٦ ـ ١٩٩٠ ، الذي اعتمدته الجمعية العامة استجابة للحالة الاقتصادية الحرجة في افريقيا ، يقوم على التزام وتعاون متبادلين بين افريقيا والمجتمع الدولي .

٢ ـ فقد التزمت افريقيا بموجب برنامج العمل بالشروع في برامج طويلة الأجل لتحقيق التنمية والنمو الاجتماعيين والاقتصاديين المعتمدين على الذات . والتزم المجتمع الدولي بمساعدة افريقيا في تحقيق هذا الهدف .

٣ ـ والتزمت البلدان الافريقية بالاهتمام في المقام الأول بما يلزم من إصلاح اقتصادي ، وفقاً لما ذكر في برنامج افريقيا لأولويات الانتعاش الاقتصادي للفترة ١٩٨٦ ـ ١٩٩٠ ، الذي اعتمده مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية في دورته العادية الحادية والعشرين المعقودة في أديس أبابا في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ تموز/يوليه ١٩٨٥[٨٦] ، كأساس للتنمية الاقتصادية المستمرة الواسعة النطاق ؛ ولإصلاح وتطوير الزراعة ؛ والقطاعات الأخرى التي تدعم الزراعة ؛ ولتدابير مكافحة الجفاف والتصحر ؛ ولتنمية الموارد البشرية والاستفادة منها بصورة فعّالة .

٤ ـ وسلم المجتمع الدولي من جانبه بضرورة قيامه بتكملة جهود الانتعاش الاقتصادي والتنمية التي تبذلها البلدان الافريقية ، عن طريق تكثيف التعاون وزيادة الدعم زيادة كبيرة . وأدرك أيضاً ضرورة إيجاد حلول دائمة للقيود الخارجية الخطيرة التي لا تستطيع أن تتحكم فيها افريقيا ، لأن بقاء هذه القيود سيعوق جهود البلدان الافريقية . ولذلك ، التزم المجتمع الدولي ببذل قصارى جهده لتوفير الموارد الكافية لدعم وتكملة جهد التنمية الافريقي . وبالإضافة إلى ذلك ، قدر المجتمع الدولي أنه من الممكن تسهيل جهود افريقيا بدرجة كبيرة إذا ما أمكن التنبؤ بتدفقات الموارد الخارجية والتأكد منها ، وإذا ما جرى تحسين نوعية وشكل المساعدة والتعاون الخارجيين . وسلم المجتمع الدولي أيضاً بأنه من أجل إحداث تحسينات في البيئة الاقتصادية الخارجية ، عليه أن يتناول بالبحث والدرس العوامل الخارجية التي تؤدي إلى تفاقم الحالة الافريقية ، خاصة معدلات التبادل التجاري ، وضرورة معالجة مسائل السلع بصورة ملحة ، وتخفيف عبء الدين الافريقي . وبركز برنامج العمل بالقدر نفسه على

---

(٨٥) A/43/500 و Add. 1 و 2 .
(٨٦) A/43/596 ، المرفق .
(٨٧) A/43/664 و Corr. 1 .